Int. J. Media. Mas. Com. Vol .2, No .02, 1 -11 (2020)
DOI: 10.46988/IJMMC.02.02.2020.01

IJMMC International journal For Media Mass Communication &

International Journal of Media and Mass Communication المجلة الدولية للإعلام والاتصال الجماهيري

Struggle between Authority and media in the Arab world and methods of control them.

Dr. Ikoufane Chafik

**** Lecturer at Mouloud Mammeri University- Algeria***

Email: ikoufane@yahoo.fr

Received: 01 April. 2020 *Revised: 01 May. 2020* *Accepted: 20 June. 2020* *Published: 01 July 2020*

Abstract

Authority and Media always been conflictual due to the practice of what is doomed to be legitimate: Authority wants to manage and control the society and prevent any transgression as it is responsible for the community stability. Media, in its turn, seeks to reveal facts, inform the public about them, and even hold those responsible accountable. On this basis, the relationship between Media and Authority remains turbulent, although it often finds points involved.

If the Authority is based on the force of law and influence, the media also takes the support of the public as a basis. This could change the balance of power between the two parties.

From this standpoint, this study comes to investigate how Media controls Authority, and vice-versa

Keywords: Media, Political Power, The Arab World, Control Methods

صراع السلطة والإعلام في الوطن العربي وأساليب السيطرة بينهما

د. إيكوفان شفيق
*** أستاذ محاضر بقسم الإعلام والاتصال**
جامعة مولود معمري الجزائر

الملخص

عرف الإعلام والسلطة منذ القديم حالة من الصراع والترقّب بينهما في إطار ممارسة كل طرف لما يراه حقا مشروعا: فالسلطة تسعى إلى إحكام النظام وفق منظورها، وسحب بساط المراقبة والمحاسبة من أي طرف باعتبارها المسؤول الشرعي على مقاليد النظام في الدولة، في حين يسعى الإعلام إلى تجريد الحقائق من الضبابية التي قد تسودها بدافع الأمن العام أو أسرار الدولة، وتقديم المقصرين في ذلك إلى المحاكمة الاجتماعية قبل المحاكمة القضائية. وعلى هذا الأساس بقيت العلاقة بين الإعلام والسلطة محتدمة، رغم تخلل فترات الاستقرار بينهما في الكثير من الأحيان. إلا أن الترقّب بينهما بقي قائما.

وبخلاف الدول التي تتبنى النظام الإعلامي الشيوعي الذي يرى أن الإعلام والسلطة هما وجهان لعملة واحدة، ولا وجود لصراع حقيقي بينهما، فإن غيرها من الدول التي تعيش أغلبها المواجهة الفعلية بين السلطة والإعلام، خاصة الإعلام الخاص الذي خرج من عباءة السلطة سواء من حيث التمويل أو التسيير. وهما في ذلك ـ أي الإعلام والسلطة ـ تستعينان بأساليب متعددة من أجل سيطرة كل واحدة منها على الأخرى. وهي أساليب من شأنها أن تضمن هامشا أوسع من السيطرة، وتضمن لكل طرف احتمالات أكثر لجلب الطرف الأخر إلى فلكها. وإذا كان للسلطة امتياز النفوذ والقانون، فللإعلام أيضا امتياز الجمهور والرأي العام، الذي من شأنه أن يغير من موازين القوى داخل حلبة الصراع.

من هذا المنطلق تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على أساليب سيطرة وسائل الإعلام على السلطة، وأساليب سيطرة السلطة على وسائل الإعلام لمعرفة نقاط القوة والضعف لكل منهما.

كلمات مفتاحية: وسائل الإعلام، السلطة السياسية، الوطن العربي، سبل السيطرة

المقدمة

بات من المؤكد اليوم أن الصحافة تلعب دورا رئيسيا في المجتمعات المختلفة، وترقيتها وتطويرها كما لها دور فعال في عملية الإصلاح والتحول الديمقراطي. فمن أبرز مظاهر العصر الراهن ثورة المعلومات ووسائل الاتصال والانتقال من مجتمع الصناعات إلى مجتمع المعلومات، أو ما أصبح يعرف اليوم بمجتمع المعرفة. الأمر الذي يزيد من أهمية الإعلام ودوره، فبقدر امتلاكنا إعلاما قويا ومقنعا تكون قدرتنا على تعزيز موقعنا في عالم الغد، ولا يكون ذلك إلا بمقدار مساحة الحرية التي تتمتع بها وسائل الإعلام لعرض الآراء والأفكار المختلفة والمتباينة حول القضايا التي تمس الفرد والمجتمع من جهة، ومدى احترافيتها والتزامها بالمبادئ الأساسية للإعلام وأهدافه النبيلة من جهة أخرى. فالإعلام أضحى شريكا رئيسيا في ترتيب أولويات واهتمامات الفرد. كما أصبح له في الدول المتقدمة موقعا أساسيا في استراتيجياتها وسياساتها ولا يمكنها إنجاز مخططات التنمية دون الاهتمام بمجالات الاتصال وتحديث أداء المؤسسات الإعلامية وتحسينه. ما جعل هذا القطاع يحظى بأهمية دولية بالغة، فقد وردت حرية التعبير والرأي في العديد من المواثيق الدولية بداية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إذ كان لا بد من تدخل القانون الدولي لحماية حرية التعبير وتكريسها. إنه لمن الصعب ممارسة باقي حقوق الإنسان خاصة تلك المرتبطة بالمشاركة بدون ممارسة الحق في الإعلام، كما أصبح هذا الحق أساسيا للدفاع عن باقي الحقوق. وللحق في الإعلام مبادئ عامة أيضا كرستها الدساتير والقوانين الوطنية وفق سياسات وخطط إعلامية لتنظيم الاتصال ودوره في الجسد الاجتماعي، التي يساهم في وضعها إلى جانب ممثلي النظام السياسي، المؤسسات والأفراد في مرحلتها النظرية أو النقدية، كما تساهم في وضع السياسات الإعلامية والأجندات التشريعية التي تُعنى بإبراز البنية الاجتماعية والسياسية للمجتمعات. كما يمكن أن يعبر إعلامها عن طريق تلك الخطط والسياسات عن مختلف الأفكار والإيديولوجيات التي يتبناها المجتمع فيما يتعلق بالطبيعة الإنسانية وعلاقة الفرد بالدولة وطبيعة المعرفة والحقيقة، فوسائل الإعلام في أي مجتمع هي مؤسسات وطنية تستجيب لضغوط الجماهير والقوى السياسية والاجتماعية وتنطبع بها، وهي نتاج وانعكاس تاريخ مجتمعاتها. إن تجسيد الحق في الإعلام ضمن السياسيات الإعلامية الاتصالية هو تكامل تمليه فلسفة الاتصال، ويقتضي الأمر التأكيد على بناء نموذج اتصالي يقوم على المشاركة وعدم الاقتصار على النموذج الرأسي للاتصال، مثلما يقوم على التنسيق بين سياسات الاتصال الوطنية ومبادئ الحق في الإعلام الدولية المتفق عليها، سواء على مستوى الدساتير أو قوانين الإعلام والنصوص التنظيمية للممارسة الإعلامية والمؤسسات الإعلامية.

1. الحق في الإعلام والتنظيم القانوني للمؤسسة الإعلامية:

تهدف المؤسسة الإعلامية مهما اختلفت طبيعتها إلى الإخبار والتوجيه والترفيه وتمكين المواطن من حقه في الإعلام الذي تحدده النصوص القانونية المنظمة له، فالسياسة التشريعية تمثل مجموعة القواعد والأهداف والمصالح التي يتوخاها المشرع لتحقيق شكل معين من أشكال تنظيم شؤون الصحافة والإعلام والسيطرة عليها. وبموجبها يكون للمؤسسة الإعلامية إطارا قانونيا منظما لها. وحرية الإعلام بشقيها المتمثلين في الحق في النشر والبث والحق في التلقي، مفهوم لصيق بشرط توفير الوسيلة الإعلامية التي من شأنها أن تضمن تفي بحاجة المتلقي في إشباع الحق في الإعلام. فكلما توفرت الوسيلة التي تعكس واقع المجتمع الذي تعمل فيه، وكلما تمتع الإعلام بهامش من الحرية، كلما تحققت إشباعات الجمهور في حاجاتهم الإعلامية. (ظاهر، 1993)

ومن أهم المبادئ المعلنة في مجال ممارسة الحق في الإعلام من خلال المؤسسة الإعلامية ما يلي:

–حرية الوصول إلى مصادر المعلومة.

–حرية النشر دون مراقبة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة.

–الاعتراف قانونيا بحق الصحفي في عدم الإدلاء بمصادر المعلومات السرية.

–الحماية من مخاطر الاحتكارات وتمركز وسائل الإعلام.

–منح الدولة إعانات خاصة لصحافة الرأي على ألا تكون هذه الإعانات وسيلة ضغط في بأي حال من الأحوال.

ينطوي حق المؤسسة الإعلامية في الإعلام على بعدين أساسيين:

أولا حق القائم بالإعلام في أداء مهامه بكل حرية: إذ لا يمكن الحديث عن حق كامل للجمهور في الإعلام دون إتاحة هذا الحق للقائم بالإعلام في مختلف المؤسسات، على اختلاف اتجاهاتها وتنوع تخصصها. يشمل هذا الحق بدوره على شقين اثنين: يتمثل الشق الأول في حق القائم بالاتصال في الاطلاع على الوثائق والوصول إلى المصادر المباشرة وغير المباشرة للمعلومات والبيانات بدون أي عراقيل، والحق في الحصول على إجابات كاملة عن كل التساؤلات المتعلقة بحدث معين والاستفسار عن القضايا المختلفة والتنقل ومقابلة المسؤولين إلخ. ذلك أن فتح مصادر الأنباء وإتاحة الفرصة للصحفيين للحصول على المعلومات بدون قيود يسهم بشكل كبير في زيادة قدرة الصحافة على الوفاء بحق الجماهير في المعرفة. أما الشق الثاني فيتمثل في الحق في بث وإذاعة المعلومات والأنباء والآراء وتفاصيل الأحداث للجمهور من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، دون تدخل من أي جهة كانت، ودون أن يعرضه ذلك للتهديد والتخويف أو القتل أو الحبس.

ثانيا حق المتلقي :يقصد بالمتلقي الجمهور الذي توجه إليه وسائل الإعلام رسائلَها ومضمونَها، وهو الهدف الأساسي من الوسائل الإعلامية، إذ بدونه تختفي أي أهمية لتلك الوسائل. وتتعدد أوجه حقوق المتلقي حيث تشمل:

–الحق في أن تزوده وسائل الإعلام بالأخبار والمعلومات والأفكار وتفاصيل الأحداث عن كل ما يهمه وما يرغب فيه، كما أنه يشمل حق التعرض لوسائل الإعلام دون مضايقة أو مراقبة أو مصادرة لتلك الوسائل من أي طرف.

–الحق في المشاركة الإيجابية في وضع السياسات الإعلامية والتخطيط لها ومراقبة تنفيذ تلك السياسات بحيث لا يقتصر دور الجمهور المتلقي على استقبال المعلومات بشكل سلبي فقط، بل يمتد إلى المساهمة في رسم السياسات وذلك كله بهدف زيادة حجم المشاركة الشعبية الجماهيرية في صنع وتنفيذ العملية الإعلامية.

–الحق في الانتفاع بموارد الاتصال، بمعنى أن تكون وسائل الاتصال على اختلاف أنواعها متاحة لجميع أفراد المجتمع، ولا تكون حكرا على النخبة أو شرائح معينة دون غيرها، كما لا ينبغي أن تركز على فئات معينة وتهمل فئات أخرى...

تتمثل أهمية الحق في الإعلام الذي تؤديه المؤسسة الإعلامية، في أنه حق أساسي من حقوق الإنسان، يؤدي غيابه أو الانتقاص منه إلى جملة من النتائج التي تؤثر سلبا على حقوق الأفراد والجماعات في أوجه متعددة منها: (بوزة، 1992)

– فقدان المجتمع لأهم مقومات بنائه وتطوره.

– تشويه الحقائق وتحريفها وإخفائها الذي يعد من أبرز مظاهر غياب الوعي بأهمية الحق في الإعلام، وبالتالي تراجع الشفافية، وتلاشي علاقة الشعب بالسلطة.

– الجهل بما يجري من أحداث ووقائع أو تعتيمه، الذي يؤدي إلى استنتاجات خاطئة كما يؤدي إلى تمجيد الحاكم

وتقديسه وتراجع الرأي العام المستنير.

قد يتعثر الحق في الإعلام وممارسته من طرف المؤسسة الإعلامية بمجموعة من العوائق والقيود التي تحول دون تكريس مبادئ حرية الإعلام، نذكر منها:

– اعتماد الصحافة المتزايد على وسائل الإنتاج المعقّدة والمكلّفة من أجل إصدار الصحيفة نتج عنه تحكم الرأسمالية في المجال الإعلامي وتحول هذا القطاع من مجال خدماتي محترف إلى مجال استثماري ربحي لا يعير للمبادئ الأخلاقية والمهنية أيّ أهمية.

– طغيان الدعاية على الإعلام فيمنعه من تأدية وظيفته وممارسة حريته.

– ظهور تكتلات صحفية في العالم الغربي استطاعت أن تعيق حرية التعبير في البلدان التي تصدر فيها، وقد انتقلت سياسة التكتلات إلى الوطن العربي ما خلق أقطابا إعلامية ضخمة تقصي وتلتهم في فلكها جميع المبادرات الفتيّة في مجال الإعلام وتفرض توجهها على الرأي العام من خلال سيطرتها على الساحة الإعلامية.

2. السلطة والحساسية من الإعلام:

إن المعلومة المتاحة هي صانعة للشفافية ونتاج لها في بلدان تعمل وتحكم وتعيش تحت الضوء، حيث تكون الشفافية جزء لا يتجزأ من قدرة الناس على الرقابة والمساءلة وصناعة القرار والانتفاع من المعلومة على أرضية تكافؤ فرص العيش كأفراد، تتقارب فيها أقطاب السلطة والإعلام والجمهور.

إن التعتيم وحجب المعلومة واحتكارها هو أسلوب شائع تزاوله معظم النخب الحاكمة وغير الحاكمة في معظم شؤونها لا سيما المالية منها، حيث تضيق دائرة صناعة القرار ويسود منطق الإملاءات ومبدأ القائد والمنقاد ما يتيح تمرير تجاوزات يصعب تمريرها في مناخ من الشفافية والتدفق السلس للمعلومات بين القمة والقاعدة صعوداً ونزولا، وتتضاعف فرص الفساد وتقلّ الشفافية وتلجم الألسن وتجف الأقلام.

ولأن الجمهور العربي عامة، جمهور مستهلك للمعلومات بالدرجة الأولى وعاجز في الكثير من الأحيان على تمحيص المعلومة وتحليلها، وتبيّن خلفياتها وأبعادها، ارتبط بشكل وثيق بالإعلام، واعتبره المصدر الأساسي لبناء منظومته المعرفية والمعلوماتية، مما زاد من تخوّف السلطة من وقع الإعلام على الرأي العام.

ومن الصعب جدا أن يستفحل الفساد في أيّة دولة، إلا في ظلّ تعتيم قويّ يحجبه، فالفساد ينتعش في الصمت والسكوت والسرية بالخصوص، وأية محاولة لكشفه تمثّل تهديدا لوجوده. وعلى هذا الأساس مثّل الإعلام واحدا من أكبر أعداء الفساد، لما له من دور في كشف عورات المفسدين وتأليب الرأي العام على القائمين عليه. وقد تتطور الأمور أكثر إلى ثورة على الحكم الفاسد ومحاولته بتر أطرافها المترامية.

إن النقطة التي كان يفترض أن تجمع الإعلام والسلطة هي الشفافية، فالسلطة تتغنى بشفافيتها في التعاطي مع قضايا الدولة، كما يسعى الإعلام إلى تجسيدها بالشكل الذي يسمح له بإعلامها للجمهور في ظلّ تعاون مبني على نقد سليم وبنّاء يسعى إلى تحقيق المساءلة القانونية والمجتمعية. غير أن هذه النقطة هي التي باعدت بين الطرفين بشكل كبير، حيث اعتبرت السلطة مسألة الشفافية أمرا خاصا بها، تكيّفها كما تراها مناسبة، ولا يحق لأي طرف آخر فرض منظوره حولها، في حين تصرّ وسائل الإعلام على تجسيد هذه الشفافية على أصولها الصحيحة خاصة فيما يخصّ نشر المعلومات والحصول عليها في الوقت المناسب. (السنوسي،1996)

وما دامت الدولة هي تلك الشخصية المعنوية التي تختصر الإرادة العامة وتعبر بالتالي عن مصالح الشعب وتصون حقوقه، وما دامت المؤسسات الرسمية هي الإطار العملي الذي تتجسد الإرادة العامة والمصلحة العامة من خلاله، فإن إطلاع الشعب على المعلومات الرسمية ومراقبة أداء الجهاز البشري الذي يدير هذه المؤسسات نيابة عنه يغدو حقاً من حقوقه التي يفترض أن يصونها الدستور.

غير أن حرية التعبير في الوطن العربي هي أولى ضحايا النظم السياسية المختلفة ويمكن اعتبارها القاسم المشترك لكل الدول الأعضاء في الجامعة العربية بنسب متفاوتة. والعلاقة بحرية التعبير في الثقافة العربية تتجاوز الطبيعة التسلطية للنظم السياسية لتكون جزءاً مُهمًا من بنية المجتمعات التي تحكمها هذه النظم، وذلك بالاستناد إلى إرث ثقافي وديني واجتماعي وتراكمات من العادات والتقاليد. إلا أن القوة التي كانت تحوزها السلطة في تقييد وسائل الإعلام سرعان ما خفّت بعدما استقبلت الدول العربية التكنولوجيا الحديثة وبدأت في استخدام شبكة الإنترنيت كقناة اتصالية أكثر تحررا. فقد بدأت الشعوب العربية المقهورة والمؤسسات الإعلامية فيها باللجوء إلى التكنولوجيا لإحداث التغيير المطلوب في أنظمة الحكم، فاستخدم شعوب مصر وتونس وليبيا واليمن مواقع التواصل الاجتماعي للدعوة إلى التظاهر ورفع الشعارات والإعلان عن أماكن التجمع هو خطوة أذابت جبل الجليد القائم على أنقاض الخوف والخمول في البلاد العربية منذ عقود خلت. فما حدث في تونس، حدث في مصر وليبيا واليمن، إذ نظّم الشباب مظاهراتهم من خلال التنسيق عبر "الفيسبوك"، مما دفع السلطات في هذه الدول إلى حجب مواقع التواصل الاجتماعي، بينما ذهبت مصر إلى أبعد من ذلك حين قطعت خدمة الإنترنت والاتصالات في كامل الأراضي المصرية.

لقد تحركت كرة الثلج، وبات من الصعب وقفها، وفي حركتها سيتغير حجمها بشكل متواتر، وستطيح أثناءها بما كان يمثّل عقبة في طريقها وتابلوهات يَحرُم الاقتراب منها.

إنها حركة شبكة الإنترنيت التي تغالب تعسّف الأنظمة الممارس على وسائل الإعلام والاتصال الكلاسيكية. فلم تكد الحكومات تفيق وتلتقط أنفاسها مما سببه لها المدونون من صداع مزمن، حتى تفاجأت بشوكة أخرى أتاحتها لهم شبكة الإنترنيت وهي الفيسبوك، الوسيلة التي تحولت إلى أداة مهمة في يد الناشطين في حقوق الإنسان من أجل دعم حقهم في مناطق تعتبر تعدُّ الأكثر قمعا في العالم.

رغم أن معظم هؤلاء الناشطين من غير النخبة إلا أنهم نجحوا في تسليط الضوء على الفساد وقمع الحكومات والأنظمة الديكتاتورية التي تعبت في محاولات كبح جماحهم، وكسبوا إلى جانبهم كتل ضخمة من قوى وحركات المعارضة العربية. وإذا كان من السهل على الأنظمة أن تمارس رقابتها وتضيّق على وسائل الإعلام الكلاسيكية عبر المنع من البث أو النشر أو الطباعة فإن الأمر يختلف مع شبكة الإنترنيت، إذ يأتي المنع من البث متأخرا بعد نشر المواضيع فعليا على الشبكة، وغالبا ما تتناقله المواقع عبر خاصية RSS لذلك لا تجد الأنظمة من سبيل سوى متابعة هؤلاء الناشطين وتسليط عقوبات عليهم.

ورغم أن جلّ الدول العربية تملك وزارة للإعلام والاتصال، وبعضها تملك وزارتين منفصلتين مهامها النظرية تكريس الحق في الإعلام والاتصال، غير أن هذه الشعارات البرّاقة لا ترقى إلى التطبيق الميداني. فعادة ما تتحرك هذه الوزارات المعنية للدفاع عن مبدأ الإعلام من خلال تكميم أفواه وسائل الإعلام لأنها قبل كل شيء تابعة للأنظمة ولا تملك سوى تطبيق توجهها وضمان مصالحها.

إن الوضع الحالي الذي أصبحت عليه الأنظمة العربية، أقل ما يقال عنه أنه حرج، فهي لم تعد في مواجهة جماهير

داخلية فقط، إنما أصبحت تحت أضواء أنظار العالم، وهي بذلك مجبرة على إعادة النظر في وضعها بخصوص حساسيتها من الإعلام والرأي العام. وليس أحسن لها من أن تتعايش مع وسائل الإعلام بمنظور أكثر تفتحا بدل المواجهة التي لم تعد في صالحها بل وقد تعجّل في نهاية أنظمتها القمعية التي طالما عاثت فسادا في حقوق الإنسان.

3. أساليب سيطرة وسائل الإعلام على السلطة، وسيطرة السلطة على وسائل الإعلام:

أ-أساليب سيطرة وسائل الإعلام على السلطة:

تحظى وسائل الإعلام بقدرة كبيرة على التأثير وهي بذلك تساهم بشكل مباشر في تغيير الواقع المعيش في الكثير من الدول، ما أعطاها قوة في مواجهة السلطة. تستخدم وسائل الإعلام في ذلك أساليب متنوعة تستمدّ منها قوتها يمكن سرد أهمها في النقاط التالية:

ـ **تكوين الرأي العام وتوجيهه:** تبحث الجماهير عن الزعيم والقائد لتلبية الحاجات المعنوية والنفسية والمادية التي تزداد في حالة الخوف والشك. حيث إن المواطن يشعر بالأمان مع الزعيم الذي يمارس دور القائد والموجّه، لذا نجد الثقة فيه تزداد وتنمو. والزعيم مطلوب منه أن يستخدم رموزا مشتركة مع الناس تكون ذات تأثير عليهم وعلى آرائهم واتجاهاتهم.

تعزز الناس صفة الزعامة للشخص بالقدر الذي يكون فيه مطابقا لقيمهم وقيم المجتمع فكرا وسلوكا. فعندما تقدِّر ثقافة المجتمع ذوي القوة فإن القائد الفكري هو الزعيم، وعندما تقدِّر الثقافة الحداثة والتطور المادي فان الزعيم يكون هو رجل الصناعة والإنتاج، وهكذا بالنسبة لكل العصور والأزمنة والمجتمعات، فهي تخلق القائد الذي يعايش خصائصها وظروفها التي وجد فيها.

يفسّر الاتجاه الحديث في الدراسات الزعامة على أساس السمات الشخصية أو المواقف الاجتماعية من خلال نظريتين: أما الأولى فهي نظرية "الرجل العظيم" المرتبطة بالصفات الذاتية، والثانية هي نظرية "ملائمة العصر" المرتبطة بالمواقف التي تخلق الزعيم.

ولوسائل الإعلام دورا مهما في خلق الرموز القيادية ونشر المعلومات عن الزعامات وتكوين الرأي العام حوله، فتصنعه بصفات وألقاب قد تتوفر فيه وقد لا تتوفر فيه.

كما يساهم الزعيم في عملية الضبط الاجتماعي حيث يعمل على إيصال الأهداف والقيم التي يؤمن بها للجماعة، ويرفع الروح المعنوية للشعب خاصة إذا كان تاريخه قويا وسيرته مشرفة. (حشيش، 2014) والزعامة تظهر في كل مجال من مجالات الحياة السياسية والفكرية والعسكرية والاجتماعية والنفسية والرياضية والاقتصادية...

وعادة ما يتعاطف الرأي العام مع الآراء المخالفة لما تفرض عليه في المجتمع، خاصة إذا كانت هذه الآراء تنتج عقوبات على مخالفيها. وعليه، حينما تتبنى وسائل الإعلام خلاف الآراء المفروضة من طرف السلطة، تلتف حولها الجماهير وتتّحد في رأيها. وباستخدام بعض الأساليب كقادة الرأي مثلا، تصل وسائل الإعلام إلى أهداف استراتيجية في صناعة الرأي العام وتوجيهه.

ـ **الانسياب الجماهيري:** لا توجد قنوات بديلة عن وسائل الإعلام في بلوغ أكبر قدر من الجماهير، فالإعلام يملك من الوسائل المتعددة ما يؤهله لاستهداف عدد لا محدود منها، ما يجعله قادرا على تحريكها في الاتجاه الذي يرسمه لها. فقد أصبحت المعلومات، في ظل تزايدها في العصر الحديث، تمثل مصدر قوة وتميز لمن يمتلكها ولمن يستطيع الوصول إليها، فعلى المستوى العام للمجتمع، تسعى معظم الأنظمة السياسية والاقتصادية وغيرها إلى الحصول على المعلومات من أجل بقاء النظام وقدرته على التفاعل مع المجتمع والأنظمة الأخرى، وعلى المستوى الخاص للأفراد يسعى كل فرد

إلى الحصول على المعلومات لتحقيق الأهداف الاجتماعية والنفسية. وتعتبر وسائل الإعلام أحد مصادر المعلومات المهمة والرئيسية التي يعتمد عليها الأفراد في العصر الحديث.

ففي المجتمع الأمريكي على سبيل المثال، لوسائل الإعلام مجموعة متنوعة من الوظائف منها تقديم معلومات عن الحكومة والخدمة في حالة الطوارئ، وتُعتبر المصدر الأساسي لإدراك المواطن العادي للأحداث القومية والعالمية. كما توفر أيضاً كماً هائل من البرامج الترفيهية لمساعدة الجمهور على الاسترخاء والهروب من مشاكل الحياة اليومية.

ومن أجل الحصول على المعلومات تتفاعل وسائل الإعلام مع النظم الأخرى كالنظام الاقتصادي، السياسي والديني حيث تنشأ علاقة متبادلة بين وسائل الإعلام وهذه الأنظمة.

ومع التطور التكنولوجي، ودخول الإنترنيت عالم وسائل الإعلام والاتصال، اتّسعت رقعة الجماهير المستهدفة بشكل أكبر، لتتسم المعلومة بطابع مختلف وتجمع بين خصائص الوسائط المتعددة.

وقد تجسّدت نظرية الاعتماد على وسائل الإعلام بشكل أكبر في الفترة الأخيرة، ويمكن تلخيص فكرتها الأساسية على النحو التالي: " أن قدرة وسائل الاتصال على تحقيق قدر أكبر من التأثير المعرفي والعاطفي والسلوكي، سوف تزداد عندما تقوم هذه الوسائل بوظائف نقل المعلومات بشكل متميز مكثف، وهذا الاحتمال سوف تزيد قوته في حالة تواجد عدم استقرار بنائي في المجتمع بسبب الصراع والتغيير. بالإضافة إلى ذلك فإن فكرة تغيير سلوك ومعارف ووجدان الجمهور يمكن أن تصبح تأثيراً مرتداً لتغيير كل من المجتمع ووسائل الاتصال" وهذا هو معنى العلاقة الثلاثية بين وسائل الاتصال والجمهور والمجتمع.

ـ **التفاعل الجماهيري:** مع تطور وسائل الإعلام، ودخول الإنترنيت عالمها، كسبت رهانا جديدا مثّل ضربة قاسية للدكتاتوريات التي يمكن أن تمارسها السلطة. فهي لم تكتف بدمج ما يعرف بالوسائط المتعددة في رسائلها الإعلامية، والتي من شأنها تجسيد الأحداث والوقائع بكل تفاصيلها، بل فتحت فضاء للجماهير من أجل التحليل وتبادل الآراء والأفكار.

ويعتبر الإعلام التفاعلي هذه الأيام آخر طفرة في تكنولوجيا الاتصال، حيث تحقّقَ نقل البرامج التقليدية (صحافة– إذاعة – تلفزيون – هواتف) عبر الإنترنت، وبذلك أُتيحت الفرصة لجميع الناس للوصول إلى تلك البرامج والتفاعل معها. ويتحقق الاتصال عبر الإعلام التفاعلي بصفة أكبر من فرد إلى فرد أو من فرد إلى جماعة أو من جماعة إلى جماعة بهدف الاستفادة من التكنولوجيا في الإقناع والتوجيه عبر البرامج السياسية والاجتماعية والثقافية، وبرامج التسلية أيضا حيث يتمكن الإنسان من الوصول إلى ما هو متوفر بعيدا عن تدخل أي سلطة، وأن يُشارك إما في الحوار أو في الشراء والبيع أو التسلية. كما يُتيح الإعلام التفاعلي فرصة الاستفادة من خاصية استرجاع المعلومات ونشرها.

وقد نجحت وسائل الإعلام هنا في الوقت الذي فشلت فيه السلطات والأنظمة في لمِّ شمل جماهيرها حتى في أهم المحافل السياسية كالانتخابات والحملات السياسية. وبذلك خلقت فضاء افتراضيا تطبخ فيه المواقف دون إزعاج من السلطة والأنظمة. كما أزالت الخوف الذي كان يسود وسائل الإعلام التقليدية في نشرها للمعلومات، وهذا الأمر جعل العديد من برامج الإذاعة والتلفزيون بعيدة عن طموحات ومشاكل الجماهير.

وقد لاحظنا خلال السنوات الماضية أن التفاعل عبر وسائل التواصل الاجتماعي كان بارزاً ومؤثراً أكثر مما هو عليه في وسائل الإعلام التقليدية، باستثناء بعض الصحف التي بدأت تنشر تفاعلات الناس عبر الوسائط الأخرى.

ـ **تغيير السياسات والأنظمة نتيجة كشف الفساد:** لا تأبه معظم الأنظمة السياسية لتفشي الفساد مادام يسري تحت

رعايتها، ولا يهدد استقرار المناصب، ولأن شَرطي الهدوء والسرية متوفران. فالفساد سيأخذ مجراه الرسمي في حدود ترسمها السياسات مسبقا.

غير أن تدخل وسائل الإعلام لكشف هذه "العورات" من شأنه إزعاج السلطة، وقد يتطور الأمر لأكثر من ذلك من خلال تأليب الرأي العام على الوضع، فيزداد موقف السلطة حرجا، وتصبح مجبرة على التضحية ببعض رموز الفساد لتخفيف الضغط الإعلامي والشعبي. (الظاهر، 2009)

وجميعنا يذكر كيف استطاع الإعلام أن يطيح برئيس أكبر دولة، وهو الرئيس الأمريكي الأسبق "بيل كلينتون" في فضيحته الجنسية مع "مونيكا لوينسكي"، حيث تحصل أحد الصحفيين على معلومات تفيد بذلك، قبل أن يتقصّى الحقائق، وتتحول القضية إلى التحقيق التي أثبتت في النهاية علاقة الرئيس الأمريكي بعشيقته، وكذبه على الشعب بنفيه لتلك العلاقة في وقت سابق، فأدى به إلى الاستقالة من منصبه.

وإن كان الحكام العرب أقل شهامة بكثير من الرئيس الأمريكي، إلا أنهم يجبرون في الكثير من الأحيان على بتر بعض أطراف الفساد لإنقاذ جسد السلطة من الانقلاب أو الانهيار. لكن ذلك في النهاية يخفف شدّة الفساد، وينصف توجّه ورغبة الرأي العام الذي بقي لعقود تحت عباءة القمع.

ب –أساليب سيطرة السلطة على الإعلام:

امتلكت السلطة منذ القديم وسائل هامة في التحكم في وسائل الإعلام والسيطرة على حدودها في تفاعلها مع الجمهور، وإن لم تكن وسائل السلطة متطورة بشكل لافت مقارنة مع أساليب سيطرة وسائل الإعلام على السلطة، فإنها مازالت تجابه بها وسائل الإعلام. ويمكن ذكر أهم هذه الأساليب في النقاط التالية:

ـ التضييق القانوني على تراخيص إنشاء وسائل الإعلام ونشاطها: تحتاط معظم الدول العربية في تعاملها مع وسائل الإعلام منذ بداية حياتها، وذلك بالتضييق على شروط منح تراخيص إنشاء وسائل الإعلام. وتشتدّ هذه الشروط حسب أهمية الوسيلة الإعلامية.

تذهب الأنظمة بعيدا في تعاملها مع وسائل الإعلام، خاصة تلك التي تنشط ضمن فضاءات التكنولوجيا وتلقى صدىً جماهيريا واسعا، فهي تدقق في المتلقي للمعلومات ومصدر المعلومة والأثر الذي يمكن أن تتركه في المتلقي، في محاولة لتصنيف الإعلام الذي يمكن أن يمثل خطرا عليها من غيره من المضامين الإعلامية التي لا تؤثر في تشكيل الرأي العام (Philip D. 016)

وقد أوجدت هذه الأنظمة ترسانة قانونية محكمة، تعمل على تقليص حظوظ حرية التعبير، خاصة المتعارضة مع توجه هذه الأنظمة. وتوزّع السلطة هذا التضييق عبر ثلاثة مراحل:

المرحلة الأولى: التضييق في تقديم تراخيص الإنشاء: وهنا تبالغ السلطة في وضع ضوابط وشروط للحصول على القبول الأولي لإنشاء الوسيلة الإعلامية. ففي الجزائر مثلا، تشترط على صاحب الوسيلة الإعلامية أن يكون جزائريا، وغير مسبوق قضائيا في قضايا مخالفة للآداب، وفي مصر تنص المادة 50 من قانون تنظيم الصحافة لسنة 1996 على حظر إصدار الصحف أو الاشتراك في إصدارها أو ملكيتها بأية صورة من الصور على الممنوعين قانونا من مزاولة الحقوق السياسية. وفي تونس يشترط القانون أن يكون لكل دورية مديرا مسؤولا تونسيا بالغا سن الرشد ومتمتعا بحقوقه المدنية والسياسية كما يجب أن يكون له مقر معلوم بالبلاد التونسية، وقس على ذلك الكثير من الدول الأخرى التي لا تربط ربطا منطقيا ولا تفصل بين الحق في الإعلام والحقوق الأخرى.

المرحلة الثانية: التضييق أثناء ممارسة النشاط الإعلامي: كثيرا ما تقطع السلطة الطريق على الرسائل الإعلامية أثناء الممارسة، وذلك من خلال عدة ممارسات، مثل تجفيف مصادر المعلومات، حيث تحظر الكثير من المعلومات من التناول الإعلامي، وتدرجها ضمن الخطوط الحمراء التي لا يجوز الاقتراب منها، على غرار المواضيع الأمنية. وكذا تأخير تقديم المعلومات، إضافة إلى بعض الممارسات الأخرى التي من شأنها إعاقة النشاط الإعلامي.

المرحلة الثالثة: التضييق بعد النشر أو البث الإعلامي: وهنا تتحرك السلطة عندما تنتبه متأخرة إلى وجود رسائل إعلامية غير مرغوب فيها، فتقوم إما بمنع توزيع الصحف مثلا أو سحبها ومصادرتها سواء على مستوى المطابع أو نقاط التوزيع والبيع، إضافة إلى التشويش على البث الفضائي للقنوات التلفزيونية، لمنع التقاطها من طرف الجمهور.

التحكم عن طريق الإشهار:

بات مؤكدا أن تعليق صدور بعض الصحف، وتوقيف البعض يصب في الشق السياسي والتنظيمي للعلاقة بين السلطة السياسية والصحافة، خاصة ما يتعلق بنشر مضمون المادة التحريرية الصادرة في هذه الصحف. وبعد ما تفطن القائمون على النشر في الصحف الوطنية الخاصة إلى استخدام السلطة لأي وسيلة تمكنها من الضغط عليها محاولةً توجيه رؤى هذه الصحف المتمثلة في السياسة التحريرية، أبقت السلطة على احتكارها للإشهار واستخدامه كوسيلة ضغط اقتصادية.

ففي الجزائر مثلا بقيت الوكالة الوطنية للنشر والإشهار والتوزيع، محتكرة لمجال الإشهار منذ أربعة عقود، حيث تتولى هذه الوكالة مهمة توزيع الإشهار على المؤسسات الإعلامية، غير أن معايير هذا التوزيع لا تعتمد على قيم موضوعية، بل تكيل بمكيالين في توزيعها للإشهار، حسب موالاة هذه الوسائل الإعلامية للسلطة. ومعروف عن الإشهار أنه القلب النابض لأية وسيلة إعلامية وضمان استمراريتها في الساحة الإعلامية، وأن ومحاولة تجفيف هذا المصدر هو في حدّ ذاته حكم بالإعدام في حقها.

منع المساعدات المالية، ورفع الضرائب والرسوم:

من أجل الوصول إلى مستوى إعلامي متميّز يساهم في تحسين محاسبة المسؤولين، وبناء مجتمعات غنية بالمعلومات، من المهم الإدراك أن ذلك يعتمد على الاستقلالية المالية لوسائل الإعلام. كما أن هذه الاستقلالية تتأثر بدورها بعاملي الاقتصاد المحيط بها والمقدرة الخاصة لمؤسسة الإعلام المعنية التي تمكنها من تحويل بيئة اقتصادية مُعيّنة لصالحها.

غير أن ذلك نادرا ما يتحقق بسبب إصرار الأنظمة السياسية على إبقاء هذه الوسائل في التبعية المالية قصد التمكن من توجيهها. وبذلك تحافظ على هامش كبير من الموالاة. ويتحقق لها ذلك من خلال منع أو تحديد حجم المساعدات التي تمنحها الدولة لهذه الوسائل، فبينما لا تساهم بعض الدول ولو بقدر ضئيل من المساعدات المقدمة لإعلامها الخاص، تذهب بلدان أخرى إلى سياسة التقطير، والكيل بمكيالين في منح المساعدات المالية المقدمة لوسائل الإعلام، في حين تجرّم معظم الدول العربية تلقي مساعدات مالية أو هبات من أطراف خارجة عن إدارة الوسيلة الإعلامية، لتجفيف أية مصادر تمويلية، من شأنها أن تحسِسَها بالتحرر من قبضة السلطة. وتذهب الكثير من الأنظمة إلى أبعد من ذلك، حيث أنها زيادة على تقليص المساعدات المالية أو إلغائها، تعمل على رفع من حجم الضرائب والرسوم المفروضة على النشاط الإعلامي، لتجد هذه الوسائل نفسها غارقة في كمّ كبير من الديون يستحيل معها مواصلة المسيرة الإعلامية. وهنا قد تتحرك السلطة من أجل شراء ذمم الإعلام المعارض من خلال تخييره بين مساعدات مالية لتخليصه من وضعه الاقتصادي الحرج، أو الخروج من الساحة الإعلامية بإشهار الإفلاس وما ينتج عنه من متابعات قضائية.

وفي هذا الصدد يشير الدكتور أسعد فيزاني إلى أن مسألة الضرائب المفروضة على وسائل الإعلام تدخل في إطار

التضييق الإعلامي الذي تمارسه العديد من الدول العربية على إعلامها. فالأصل في الإعلام هو تقديم الخدمة للجمهور، وهذه الخدمة لا تدخل في مقتضيات العمل التجاري الذي تتحقق فيه قيمة الضريبة، غير أن غاية التحكم في مسار الإعلام هو الذي يبرر هذا السلوك من طرف السلطة. (فيزاني 2017)

الإطناب القانوني في جرائم الصحافة:

تذهب معظم التشريعات العربية في مجال الإعلام إلى تخصيص جانب مهم من مضمون هذه القوانين في سرد العقوبات الصحفية، أو ما يعرف بجرائم الصحافة التي تتمخّض عنها عقوبات كثيرا ما تتميز بقساوتها. وإذا كانت بعض الدول تراجعت مؤخرا في إقرار عقوبة السجن للصحفي، كما ذهبت إليه الجزائر في قانون الإعلام لسنة 2012، فإن جلّ الدول العربية مازالت تقرّ بعقوبة لا تقلّ خطورة عن سابقتها حسب تصنيف منظمة "صحفيون بلا حدود"، ألا وهي عقوبة غلق أو مصادرة الوسيلة الإعلامية. وأمام الغموض الكبير الذي يسود الكثير من النصوص القانونية المجرّمة للنشاط الإعلامي، خاصة فيما يخصّ النصوص الفضفاضة التي يعتمد عليها المشرّع في تقييده لبعض الأحكام، والتي تُمنح فيها السلطة التقديرية للقاضي، تعاني وسائل إعلام كثيرة من شبح المتابعات القضائية التي لا تكاد تسلم منها وسائل الإعلام الخاصة. فالأمن القومي، وأسرار الدولة، والنظام العام.... كلها أحكام نصّية، يوردها معظم المشرعين في الدول العربية، ويصنفونها في خانة الجرائم الصحفية، لكنها أحكام مطّاطة قد يدرج فيها أيّ موضوع إعلامي يزعج السلطة ويستند عليه في متابعة الوسيلة الإعلامية وفرض عقوبات قاسية عليها قد تصل حدّ الوصف بالعمالة.

وأمام هذا الوضع، تجد وسائل الإعلام نفسها ملزمة بتوخي الحذر في كل ما تنشره أو تبثه، وفي ذلك مساس خطير بمبدأ الحق في الإعلام الذي مازال بين مدّ وجزر في الدول العربية.

المصادر والمراجع

أحمد ظاهر. (1993). *حقوق الإنسان*. عمان: دار الكرمل.

حفيظة السنوسي. (1996). الإذاعة المحلية العادات الاستماعية للمجتمع المحلي في الجزائر. *رسالة ماجستير - قسم علوم الإعلام والاتصال*. الجزائر: جامعة الجزائر.

صالح بن بوزة. (1992). السياسة الإعلامية في الجزائر، المنطلقات النظرية والممارسة . *من نخبة من الاساتذة - قسم علوم الاعلام والاتصال - جامعة الجزائر - العدد 13 1991-1992*، صفحة 9.

محمد أبو حشيش. (2014). *الرأي العام والحرب النفسية وتطبيقاته على الواقع الفلسطيني*. فلسطين: جامعة الاقصى.

وجدي حلمي عيد عبد الظاهر. (2009). نظرية الاعتماد على وسائل الاعلام - قسم الاعلام - كلية العلوم الانسانية والاجتماعية جامعة ام القرى. *مجلة جامعة ام القرى - مكة المكرمة - السعودية* .

فيزاني أسعد (2017) اقتصاديات وسائل الإعلام والمسائل المالية، دار الأمل، الجزائر، ص 37

Philip D (2016), Media, power and political communication, Sage publication, Page 504

Hoewe jinnifer, peacok cynthia (2020), The power of media in shaping political attitudes, Belsevier, Page 19